ومن قضى مناسكه فله الخيرة في العود الى مكة والافضل
العود لوداع البيت ودخول الكعبة خصوصا للحرورة
ومع عوده يستحب الصلوة في رواياء الكعبة
وعلى الرخامة الحمراء والطواف بالبيت واستلام
الاركان والمستجار والشرب من زمزم والخروج
من باب الحناطين والدعاء والسجود مستقبل القبلة
والدعاء والصدقة بشيء به بدرهم ومن المستحب
التحصيب والنزول بالمعرس على طريق المدينة
وصلوة ركعتين به والعزم على العود ومن المكروهات
المجاورة بمكة والحج على الابل الجلالة ومع دور مكة فانه
من السكنى وان يرفع بناء فوق الكعبة والطواف

للمجاور بمكة افضل من الصلوة والمقيم بالعكس
لواحنه اربعة الاول من احدث ولما الى الحرم لم يقم
عليه حد بحيث ولا تعزير ويضيف عليه في المطعم
والمشرب ليخرج ولو احدث في الحرم قيل يقام
خارجه الثاني لو ترك الحاج زيارة النبي ع اجبر كما
على ذلك وان كانت نذرا لانه جفاء الثالث للمدينة
حرم روحة من عاير الى وعير لا بعضد شجره ولا
باس بصيد الاماصيد بين الحرتين الرابع يستحب
الغسل لدخولها وزيارة النبي ع استحبابا مؤكدا
وزيارة فاطمة عليها السلام والروضة والائمة
عليهم السلام بالبقيع والصلوة بين القبر

Copyright © King Saud University